

Distr.
GENERAL

A/RES/47/23
17 March 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/47/L.17 و Add.1)]

٢٣/٤٧ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وجميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الإعلان، وأخرها القرار ٧١/٤٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، فضلا عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الاستعمار هو إحدى أولويات المنظمة للعقد الذي بدأ في عام ١٩٩٠،

وإذ تدرك إدراكا عميقا الحاجة إلى أن تتخذ، بسرعة، تدابير للقضاء على ما تبقى من آثار الاستعمار بحلول عام ٢٠٠٠ كما دعي إلى ذلك في قرارها ٤٧/٤٢ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨،

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بالحاجة إلى القضاء على الاستعمار وبالحاجة إلى أن تستأصل بالكامل شأفة التمييز العنصري والفصل العنصري وانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٣ (A/47/23).

وإذ تدرك أن نجاح الكفاح في سبيل التحرر الوطني والوضع الدولي الناجم عن ذلك قد أتاحا للمجتمع الدولي فرصة فريدة لتقديم مساهمة هامة من أجل القضاء الكامل على الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره،

وإذ تلاحظ مع الارتياح ما أنجزته اللجنة الخاصة بالاستهام في التنفيذ الفعال والكامل للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة الصادرة بشأن إنهاء الاستعمار،

وإذ تؤكد على أهمية مشاركة الدول القائمة بالإدارة في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الخاصة،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أيضا تعاون بعض الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها النشطة في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الخاصة، وكذلك استمرار استعداد هذه الدول لاستقبال البعثات الزائرة التي توفدها الأمم المتحدة إلى الأقاليم الواقعة تحت إدارتها،

وإذ تلاحظ مع القلق الأثر السلبي الذي ينجم عن عدم مشاركة بعض الدول القائمة بالإدارة على أعمال اللجنة الخاصة، مما يحرما من مصدر هام للمعلومات بشأن الأقاليم الواقعة تحت إدارتها،

وإذ تدرك ما للدول الحديثة الاستقلال والناشئة من حاجة ملحة إلى مساعدات من الأمم المتحدة ومنظومة مؤسساتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها،

وإذ تدرك أيضا الحاجة الملحة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، بما فيها على وجه الخصوص الأقاليم الجزرية الصغيرة، للمساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات من الأمم المتحدة والمؤسسات الداخلة في منظوماتها،

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٥١٤ (د-١٥) وجميع القرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرار ٤٧/٤٣ الذي يعلن العقد الذي بدأ في عام ١٩٩٠ العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، وتطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ، وفقا لتلك القرارات، جميع الخطوات اللازمة لتمكين شعوب الأقاليم المعنية من ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال ممارسة كاملة في أقرب وقت ممكن؛

٢ - تؤكد مرة أخرى أن استمرار الاستعمار بأي شكل أو مظهر - بما في ذلك العنصرية، والفصل العنصري، والاستغلال الاقتصادي، وسياسات وممارسات قمع حركات التحرير الوطني المشروع - أمر يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢)، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، ويشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين؛

(٢) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

٣ - تؤكد من جديد تصميمها على مواصلة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة من أجل القضاء الكامل والسريع على الاستعمار، ومن أجل كفالة مراعاة جميع الدول، مراعاة أمينة ودقيقة، لما يتصل بالموضوع من أحكام الميثاق، وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛

٤ - تؤكد مرة أخرى دعماً لكفاح الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري من أجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمال اللجنة خلال سنة ١٩٩٢، بما في ذلك برنامج العمل المتوخى لسنة ١٩٩٣^(٢)؛

٦ - تطلب الى جميع الدول، ولا سيما الدول القائمة بالإدارة، والى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن تنفذ، كل في مجال اختصاصه، توصيات اللجنة الخاصة من أجل التنفيذ السريع للإعلان ولقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة؛

٧ - تدين أنشطة المصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها التي تعرقل تنفيذ الإعلان، فضلاً عن القضاء على الاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري؛

٨ - تطلب الى الدول القائمة بالإدارة ضمان ألا يعوق أي نشاط للمصالح الأجنبية الاقتصادية وغيرها في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواقعة تحت إدارتها شعوب تلك الأقاليم في ممارسة حق تقرير المصير والاستقلال؛

٩ - تدين بقوة أي تعاون نووي مع حكومة جنوب أفريقيا، وتطلب الى أية دولة مشتركة على هذا النحو أن توقف فوراً كل تعاون من هذا القبيل؛

١٠ - تدعو الدول القائمة بالإدارة الى إنهاء أنشطتها العسكرية في الأقاليم الخاضعة لإدارتها وإزالة القواعد العسكرية الموجودة فيها وذلك بما يتفق مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، وتحث تلك الدول على عدم اقام تلك الأقاليم في أية أعمال هجومية أو في التدخل في شؤون دول أخرى؛

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٣ (A/47/23)، الفصل الأول، الفرع باء.

١١ - تحت جميع الدول على أن تعتمد، مباشرة وعن طريق عملها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إلى تقديم المساعدة المعنوية والمادية إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وتطلب من الدول القائمة بالإدارة أن تتخذ، بالتشاور مع حكومات الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، الخطوات اللازمة للحصول على كل مساعدة ممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدام هذه المساعدة استخداما فعالا في تدعيم اقتصادات تلك الأقاليم؛

١٢ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا وتاما والقيام بالأعمال التي اعتمدتها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تنل استقلالها بعد، مع القيام بصفة خاصة بما يلي :

(أ) وضع مقترحات محددة للقضاء على ما تبقى من مظاهر الاستعمار وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين؛

(ب) تقديم اقتراحات محددة يمكن أن تساعد مجلس الأمن في النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، بموجب الميثاق، إزاء ما يرجح أن يهدد السلم والأمن الدوليين من تطورات في الأقاليم المستعمرة؛

(ج) المضي في دراسة مدى امتثال الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د-١٥) ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار؛

(د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة منتظمة وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يتوجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات، فضلا عن المنظمات الوطنية والدولية، من أجل تحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١٣ - تطلب أيضا إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها، وأن تستقبل البعثات الزائرة للأقاليم بغية الحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمنهم؛

١٤ - تطلب كذلك إلى الدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك في أعمال اللجنة الخاصة أن تشترك في أعمال تلك اللجنة في دورتها لعام ١٩٩٣؛

١٥ - تطلب الى الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من المساعدات الى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ومواصلة تقديم تلك المساعدات، حسبما يكون ملائماً، بعد أن تمارس تلك الأقاليم حقها في تقرير المصير والاستقلال؛

١٦ - تطلب الى الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات والخدمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار وكذلك القرارات والمقررات الأخرى التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة بشأن إنهاء الاستعمار.

الجلسة العامة ٧٢

٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢